

بحار الأنوار

[97] إن رجلا أتى أبا جعفر عليه السلام فقال له: أصلحك الله أتجر إلى هذه الجبال فنأتي أمكنة لا نستطيع أن نصلي إلا على الثلج، قال: ألا تكون مثل فلان يرضى بالدون، ولا يطلب التجارة في أرض لا يستطيع أن يصلي إلا على الثلج (1). 11 - المحاسن: عن محمد بن علي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صاحب لنا فلاحا يكون على سطحه الحنطة والشعير فيطؤنه ويصلون عليه؟ قال: فغضب وقال: لولا أنني أرى أنه من أصحابنا للعنّته (2). قال: ورواه أبي عن محمد بن سنان، عن أبي عبيدة، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله وزاد فيه: أما يستطيع أن يتخذ لنفسه مصلى يصلي فيه؟ ثم قال: إن قوما وسع عليهم في أرزاقهم حتى طغوا فاستخشنوا الحجارة فعمدوا إلى النقي فصنعوا منه كهيئة الافهار في مذاهبهم فأخذهم الله بالسنين، فعمدوا إلى أطعمتهم فجعلوها في الخزائن، فبعث الله على ما في خزائنهم ما أفسد حتى احتاجوا إلى ما كانوا يستنظفون به في مذاهبهم، فجعلوا يغسلونه ويأكلونه (3). 12 - المقنعة: قال سئل عليه السلام عن الرجل يجد به السير أيصلي على راحلته قال: لا بأس بذلك يومي أيماء وكذلك الماشي إذا اضطر إلى الصلاة (4). بيان: تشبيه الماشي إما في أصل الجواز أو في الأيماء أيضا إذا لم يقدر على السجود والركوع إذا الراكب أيضا إذا قدر على الركوع والسجود فوق الراحلة أو بالنزول و قدر عليه وجب كما ذكره الأصحاب. 13 - كتاب المسائل: لعلي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام قال: سألته عن قوم في سفينة لا يقدر أن يخرجوا إلا إلى الطين وماء، هل يصلح لهم أن يصلوا _____ (1) مشكاة الانوار: 131. (2) المحاسن ص 588. (3) المحاسن: 588، وقد شرح الخبر في ج 80 ص 202 - 204. (4) في الاصل المقنعة بخطه قدس سره ولم نجده في مظانه، وفي الكمباني المقنع ولا يوجد فيه.